

سلطنة عُمان لم يكن لديها تنظيم قضائي بالمعنى الحديث قبل عام 1978 عندما أنشأت المحاكم الشرعية، وأن تنظيم السلطة القضائية لم يكتمل بنيانه إلا اعتباراً من عام 1999 عندما صدر قانون السلطة القضائية، وهو نفس العام الذي صدر فيه قانون إنشاء محكمة القضاء الإداري. وقد عرفت سلطنة عُمان قبل إنشاء القضاء الإداري بعض التشريعات الإدارية التي تنظم موضوعات القانون الإداري ومن هذه التشريعات ما يلي: 1- يعتبر قانون تنظيم الجهاز الإداري أول التشريعات الإدارية التي عرفت سلطنة عُمان، حيث صدر بالمرسوم السلطاني رقم 26 لسنة 1975، والمعدل بالقانون الصادر بتاريخ 15 أبريل سنة 1976، والخاص بتنظيم الجهاز الإداري في دولة عُمان، وقد حدد هذا القانون الجهات الإدارية في الدولة ومهامها واختصاصاتها، ، والخاص بحماية الثروة الحيوانية ومنتجاتها